- الحديث أخرجه أيضا البيهقي قال الحافظ وإسناده ضعيف لأنه من حديث حسين بن عبد ا بن ضميرة .

(وفي الباب) عن أبي عسيب عند أحمد (أنه شهد الصلاة على رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم فقال كيف نصلي عليك قال ادخلوا أرسالا) كذا في التلخيص .

وعن جابر وابن عباس أيضا عند الطبراني وفي إسناده عبد المنعم بن إدريس وهو كذاب وقد قال البزار أنه موضوع . وعن ابن مسعود عند الحاكم بسند واه . وعن نبيط بن شريط عند البيهقي وذكره مالك بلاغا .

(وفي الحديث) أن الصلاة كانت عليه صلى ا عليه وآله وسلم فرادى الرجال ثم النساء ثم الصبيان . قال ابن عبد البر وصلاة الناس عليه أفرادا مجمع عليه عند أهل السير وجماعة أهل النقل لا يختلفون فيه . وتعقبه ابن دحية بأن ابن القصار حكى الخلاف فيه هل صلوا عليه الصلاة المعهودة أو دعوا فقط وهل صلوا فرادى أو جماعة واختلفوا فيمن أم بهم فقيل أبو بكر وروى بإسناد قال الحافظ لا يصح وفيه حرام وهو ضعيف جدا قال ابن دحية هو باطل بيقين لضعف رواته وانقطاعه قال والصحيح أن المسلمين صلوا عليه أفرادا لا يؤمهم أحد وبه جزم الشافعي . قال وذلك لعظم رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم بأبي هو وأمي وتنافسهم في أن لا يتولي الإمامة عليه في الصلاة واحد . قال ابن دحية كان المصلون عليه ثلاثين ألفا قال المصنف C تعالى بعد أن ساق الحديث وتمسك به من قدم النساء على الصبيان في الصلاة على جنائزهم وحال دفنهم في القبر الواحد اه